الناخبون الاميركيون والحكومة الاميركية التصرف بالحد الادنى من المعرفة والمسؤولية . والمقصد المركزي لـ « مرسوم التسجيل » هو تحديد هوية النشاطات السياسية والدعاوية الاجنبية في الولايات المتحدة وانشاؤها . وليس هدف القرار حظر أو منع هذه النشاطات ما دامت شروط الانشاء التي ينص عليها التشريع موفى بها . وقد أوضح القاضي بلاك هذه المسألة صراحة فقال: « ان هذا التشريع يصون الحريات الممنوحة التي يضمنها التعديل الاول ، ولا ينتقص منها »(٣).

واهمية مرسوم التسجيل كوسيلة رئيسية للتمييز بين النشاطات السياسية الاميركية والنشاطات الاجنبية ، أكثر ما تكون بالعلاقة مع مسألة الشرق الاوسط البالغة التعقيد . ان كلا من مكتب الاعلام التابع لجامعة الدول العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية مسجل بموجب مرسوم التسجيل ، وبيانات التسجيل تشير بصورة واضحة الى انهما يمثلان وجهات نظر اجنبية . كما تشير الى انه على الرغم من ان منظمة التحرير الفلسطينية تمثل مصالح اجنبية ، الا انها لا تعمل لحساب الحكومات العربية ، أما مكتب الاعلام التابع لجامعة الدول العربية فهو بالمقابل يمثل وجهات نظر الحكومات العربية الاعضاء في الجامعة . وتورد بيانات التسجيل بصورة كاملة ، أن مكتب الاعلام يمثل وجهة النظر الحكومية العربية . أما الفرع الاميركي للوكالة اليهودية فمسجل بموجب مرسوم التسجيل كوكيل للوكالة اليهودية التي يقوم مقر قيادتها في القدس في اسرائيل . وبما أن أحد الاهداف الرئيسية لمرسوم تسجيل الوكلاء الاجانب هو تحديد هوية الاصيل(٤) الاجنبي للوكيل المسجل ، فان من الضروري أن يجري هذا التحديد في حالة الوكالة اليهودية . وعلى الاخص ، من الضروري أن نتبين ما اذا كانت الوكالة اليهودية هيئة مستقلة لها وجهة نظرها الخاصة ام انها هيئة مرتبطة قانونا بحكومة اسرائيل وتتحدث باسمها .

في العام ١٩٦٣ قامت لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ ببحث تنفيذ مرسوم تسجيل الوكلاء الاجانب وتضمن البحث تحقيقا في النشاطات السياسية للجماعات الصهيونية في الولايات المتحدة بالنيابة عن الحكومة الاسرائيلية . ويظهر تسجيل الشهادات في « شهادات في نشاطات الممثلين غير الدبلوماسيين للاصيلين الاجانب في الولايات المتحدة أمام لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ»(٥) (الكونجرس الثامن والثمانين ، الجلسة الاولى ، ١٩٦٣) . وتظهر الشهادات الرئيسية والمعلومات المتعلقة بالنشاطات الصهيونية في الولايات المتحدة في الجزء التاسع ص ١٢١١ — ١٩٢٤ (٢٣ ايار مايو ١٩٦٣) وفي الجزء الثاني عشر ص ١٧٨٢ — ١٧٨٢ (١ آب أغسطس ١٩٦٣) .

وقد أدى اهتمام لجنة مجلس الشيوخ بالنشاطات السياسية التي تجري بالنيابة عن حكومة اسرائيل الى التحقيق في وضع الوكالة اليهودية بموجب القانون . فأدلى جوتليب ماسر ، احد الشهود الصهيونيين، بالشهادة التالية في الموضوع: « اظن أنه يتعين علي أن اوضح أنهم (الوكالة اليهودية) ليسوا جزءا من الحكومة (الاسرائيلية) . انهم ليسوا وكالة حكومية ، ولا هم وكالة عن الحكومة . » (شهادات ١٢٢٧) . اما موريس بوكشتاين ، من محامي نيويورك ، فهو المستشار القانوني للوكالة اليهودية ، وقد مثل كمحام أمام لجنة مجلس الشيوخ في العام ١٩٦٣ . وعندما أشار فولبرايت رئيس اللجنة الى أن العلاقة الدقيقة بين الوكالة اليهودية وحكومة اسرائيل مسألة رأي قانوني وليست مسألة وقائعية ، قال بوكشتاين : « انها [الوكالة اليهودية] ليست مسيرة من الحكومة الاسرائيلية ولا هي خاضعة لها ، هي تتلقى بعض المساعدة منها كما ينبغي أن يكون ، ولكنها مستقلة تماما ، ولذا يا سيدي الرئيس ليست المسألة مسألة رأي اطلاقا انها مسألة واقع » (شهادات ١٧١٢) .

ب — هوية المنظمة الصهيونية / الوكالة اليهودية كأصيل أجنبي .

١ — الوكالة اليهودية بحكم القانون الاسرائيلي العام — من الضروري لتحديد الوضع القانوني للوكالة اليهودية أن نتفحص بايجاز القانون العام لدولة اسرائيل . ان التشريع ذا العلاقة هو « قانون وضع المنظمة الصهيونية العالمية — الوكالة اليهودية » (سنشير الى هذا القانون من الان فصاعدا باسم قانون الوضع) ، قوانين دولة اسرائيل (١٩٥٢) . ينص الجزء الثالث من هذا القانون على أن المنظمة الصهيونية « هي ايضا الوكالة اليهودية » مما يوضح ان هناك هوية واحدة باسمين مختلفين . وينص الجزء الرابع على ان دولة اسرائيل تعترف بالمنظمة الصهيونية كـ« الوكالة المأذونة » لاداء أعمال مختلفة من النوع الحكومي أو العام . وينص كذلك على ان الهيئة التنفيذية ،